

Kingdom of Saudi Arabia

Ministry of Labour

Minister's Office



المملكة العربية السعودية

وزارة العمل

مكتب الوزير

قرار وزاري رقم ١٤٠٤٠/٩/٢٥ وتاريخ ٢٥/٩/١٤٢٦

إن وزير العمل
وبعد الإطلاع على المادتين (١٦٢/١٦١) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي
رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ
٢٥/٩/١٤٢٦هـ .

يقرر ما يلي :

- أولاً : تعتبر من المهن والأعمال التي يحتمل أن تعرض صحة وسلامة الأحداث
وأخلاقهم للخطر بسبب طبيعتها أو الظروف التي تؤدي فيها ما يلي :
- ١ - العمل في المناجم والمحاجر واستخراج المواد المعدنية من تحت الأرض .
 - ٢ - الصناعات ذات المخاطر الصحية .
 - ٣ - الأعمال الشاقة .
 - ٤ - السباقات ذات المخاطر على الحياة .
 - ٥ - أي عمل قد يؤدي مكان وظروف أدائه إلى تعريض الحدث للمشكلات الأخلاقية والنفسية .
- ثانياً : يجب ألا تقل سن الحدث في هذه الأعمال عن سبعة عشر عاماً .
- ثالثاً : على وكيل الوزارة للشؤون العمالية تنفيذ هذا القرار .

والله الموفق ،،،

وزير العمل

غازي بن عبدالرحمن القصيبي